

2434 - عدم أجزاء الغسل المستحب عن الوضوء إلا بالنية

والترتيب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل اغتسل غسل الجمعة وصلى مع الجماعة وهو لم يتوضأ. وضوء الصلاة ولم يذكر ذلك الا وهو في الصلاة. لم يذكر انه لم توضأ

بعد الغسل فصلى معهم فهل صلاته صحيحة ام ماذا يجب عليه؟ اذا كانت صلاته غير صحيحة بعد - [00:00:00](#)

مضي وقت طويل عليه ان يعيد الصلاة ظهرا. يصلي ظهرا. مم. لان الغسل لا يكفي عن الوضوء غسل الجمعة لا يكفي بل لابد من

الوضوء الشرعي لكن لو كان غسل الجنابة ونوى الحديثين اجزى - [00:00:23](#)

ان غسل مستحب غسل الجمعة هذا لا يشفي بل عليه ان يعيد الصلاة ظهرا لان الجمعة لا تقضى الا ظهرا. نعم. جزاكم الله خيرا. اذا

الغسل المستحب لا يفرع عن الوضوء حتى لو نوى؟ لا يجزي عن الوضوء. لا. الا اذا رتب - [00:00:40](#)

الا اذا رتب وجهه ثم يديه ثم اسح رأسه واذنيه ثم اغسل اليه في اثناء الغسل لا بأس به يعني كانه توضأ يتوضأ وهو يغتسل جزاء نعم

والنية نعم نعم جزاكم الله خيرا - [00:00:57](#)